

طُرق اختيار وتولية الخلفاء الراشدين
(دراسة تحليلية)

د. التاج إبراهيم دفع الله أحمد (*)

لل:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. **أما بعد:** فإن من الموضوعات المهمة في زماننا هذا وفي كل زمان التعريف بالطريقة الصحيحة التي يتم بها اختيار الخليفة أو الحاكم أو رئيس الدولة، وأفضل القرون التي مرت على الأمة الإسلامية، هو قرن الرسول ع، وبعده الخلفاء الراشدين الأربعة. لذا فإنني سأتناول في هذا البحث الطريقة التي تمت بها تولية كل من الخلفاء الراشدين الأربعة، في المباحث التالية:

المبحث الأول: مرحلة تولية أبي بكر الصديق ع.

المبحث الثاني: مرحلة تولية عمر بن الخطاب ع.

المبحث الثالث: مرحلة تولية عثمان بن عفان ع.

المبحث الرابع: مرحلة تولية علي بن أبي طالب ع.

وأختم البحث بخاتمة ألخص فيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

ولكني أرى في البدء أن أنبّه إلى الحقائق التالية:

[1] أن الخليفة وكيل الأمة في حراسة الدين والدفاع، عنه وفي

إدارة شؤون الدولة.

(*) أستاذ مساعد بكلية الشريعة والقانون - جامعة أم درمان الإسلامية، (أم درمان - السودان)

- [2] أنه يستمد سلطانه أو سيادته من الأُمَّة التي يمثلها، والتي وكَّلتها في القيام بمهام منصبه.
- [3] أنَّ عقد الوكالة مثله مثل سائر العقود، يقوم على إيجاب من الأصيل وقبول من الوكيل.
- [4] أنَّ الوكيل ينعزل بعزل موكِّله، كما تنتهي وكالته بموته هو، وكذلك ليس له أن يُقيم غيره مقامه إلا برضا الأُمَّة وموافقتها.

المبحث الأول

مرحلة تولية أبي بكر الصديق

كان الرسول ﷺ يرى أنَّ أحق الناس بخلافته في أمته هو أبو بكر الصديقؓ، وله في ذلك إشارات كثيرة رواها رجال التاريخ الثقات، كما رواها أصحاب الطبقات، ومن هذا قوله ع: لو كنت متخذاً خليلاً غير ربِّي لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أُوِّت في الإسلام ومودَّة⁽¹⁾، وقوله أيضاً: (أرحمُ متي بأمتي أبو بكر)⁽²⁾.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب "قول النبي ع: (سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر)، حديث رقم (3654)".

(2) أخرجه ابن ماجه في مقدمة السنن، فضائل خباب، حديث رقم (153)، دار الفكر العربي للطباعة والنشر والتوزيع، بدون رقم طبعة ولا تاريخ نشر.

وفي هذا أيضاً يروي الإمام البخاري عن جبير بن مطعم عن أبيه (رضي الله عنهما) قال: أتت النبي امرأة فكلت متة في شيء، فأمرها أن ترجع إليه، فقالت: يا رسول الله أرأيت لو رجعت فلم أجدك كأنها تريد الموت - وفي رواية أخرى كأنها تعرض بالموت - قال: إن لم تجديني فأت أبا بكر⁽¹⁾.

بل لو الرسول ع كان قد همَّ فعلاً بالعهد إلى أبي بكر بالخلافة بعده، وفي هذا يروي البخاري أنه ع قال في حديث له: لقد هممتُ أو أردتُ أن أرسل إلى أبي بكر وابنه فأعهد، أن يقول القائلون أو يتمنى المؤمنون، ثم قلت: يا بى الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع الله يا بى المؤمنون⁽²⁾.

وفي أثر آخر أن النبي ع قال للسيدة عائشة (رضي الله عنها) لما مرض: (لقد هممت - أو أردت - أن أرسل إلى أبي بكر وابنه فأعهد، أن يقول القائلون، أو يقنى المتمذون، ثم قلت: يا بى الله، ويدفع المؤمنون - أو يدفع الله ويأبى المؤمنون -)⁽³⁾.

وعن ابن أبي مليكة قال: سمعت عائشة (رضي الله عنها) وقد سُئلت: يا أم المؤمنين من كان رسول الله مستخلفاً لو استخلف؟ قالت: "أبا بكر، ثم قيل لها بمن بعد أبي بكر؟ قالت: عمر..... الخ"⁽⁴⁾.

هكذا كان رأي الرسول عليه الصلاة والسلام في أبي بكر، وأنه أحق الناس بخلافته من بعده، وهو بلا ريب كان رأي المسلمين

(1) صحيح البخاري، كتاب الخلافة، باب "وجوب إقامة الخليفة"، 81/3.

(2) الجامع الصحيح، كتاب الخلافة، باب "وجوب نصب خليفة واحد"، 80/9.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المرض، باب "ما يُرَخَّص للمريض أن يقول لبيّ وجرع"،

حديث رقم (5666)، وفي الأحكام باب الاستخلاف، حديث رقم (7217).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب "من فضائل أبي بكر"، حديث رقم

(6072/2385).

جميعاً، فإذا بويع بالخلافة كان ذلك أمراً طبيعياً، وكان أمراً يتقبله المسلمون أحسن قبول.

وبعد هذا ننتقل إلى خطوة أخرى لنرى كيف واجه المسلمون الأمر بعد وفاة الرسول ﷺ، وكيف عالجوا هذه المشكلة التي لم يكن لهم مثلها عهد من قبل، ولنعرف كيف نجحوا في علاجها (في سقيفة بني ساعدة) علاجاً باهراً جعل المستشرق "ماكدونالد" يقول: "إنَّ اجتماع السقيفة يذكرنا إلى حد بعيد بمؤتمر سياسي دارت فيه المناقشات وفق الأساليب الحديثة، ولنعرف أخيراً كيف تمت ولاية أبي بكر أمر المسلمين"⁽¹⁾.

وبعد فقد حفلت كتب التاريخ والسُّنة المعتمدة برواية ما كان في اجتماع السقيفة بشأن اختيار خليفة لرسول الله⁽²⁾.

وإن كان الباحث لا يستطيع أن يطمئن كل الاطمئنان إلى كل ما رُوِيَ عن الاجتماع الخطير والنصوص التي تبودلت بين المهاجرين وبين الأنصار وألفاظها، فإنَّ الإنسان عرضة دائماً للنسيان، وإن كان من أقوى الناس حافظاً وذاكرة.

لكن فقد روى الإمام محمد بن إسماعيل البخاري في صحيحه قال: اجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة - كان سيد الخرج - في سقيفة بني ساعدة فقالوا: منَّا أمير ومنكم أمير، فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح فذهب عمر ينكأً م فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردتُ بذلك إلاَّ لِي قد هيأتُ كلاماً قد أعجبتني خشيتُ ألا يبلغه أبو بكر.

فتلَّم أبو بكر، فتكلَّم م أبلغ الناس فقال في كلامه: نحن - أي المهاجرين - من قريش الأمراء، وأنتم الوزراء، فقال الحباب بن

(1) د. محمد يوسف موسى: نظام الحكم في الإسلام، ص 93.

(2) الطبري، 199/3.

المنذر: لا والله لا نفعل، مدًا أمير ومنكم أمير، فقال أبو بكر: لا ولكننا
الأمراء وأنتم الوزراء، هم - يريد المهاجرين من قريش - أوسط
العرب داراً وأعرابهم أنساباً فبايعوا عمرًا أو أبا عبيدة.

فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول
الله ع، فأخذ عمر مبايعته وبايعه الناس، فقال قائل: قتلتم سعد بن
عبادة، فقال عمر: قتله الله.

هكذا روى البخاري ما كان من بيعة أبي بكر⁽¹⁾، وقريب منه ما
رواه ابن سعد في طبقاته.

ولكن نرى من الخير أن فوضَّح ذلك إذ يروي ابن سعد عن
إبراهيم التيمي: لما قبض رسول الله ع أتى عمر أبا عبيدة بن الجراح
فقال: (ابسط يدك لأبايعك، فإنك أمين هذه الأمة على لسان رسول
الله)، فقال أبو عبيدة لعمر: (ما رأيت لك فهمة⁽²⁾ قبلها منذ أسلمت،
أتبايعني وفيكم الصديق وثاني اثنين؟!)⁽³⁾.

أخبرنا أبو عون عن محمد قال: لما توفي النبي ع أتوا أبا عبيدة
فقال: أتأتونني وفيكم ثالث ثلاثة؟! قال أبو عون: قلت لمحمد: ما ثالث

ثلاثة؟ قال: ألم تر إلى تلك الآية: ﴿ثَانِيكُنِ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ

يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب الخلافة، باب "وجوب إقامة الخليفة"، 81/3.

(2) الفهية: السقطة والجهلة ونحوها، يقال: رجل فه وامرأة فهية.

(3) الطبقات، 180/3.

(4) سورة التوبة، الآية (40).

وعن عبد الله بن عباس قال: سمعتُ عمر بن الخطاب - وذكر بيعة أبي بكر - فقال: "وليس فيكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر"⁽¹⁾.

وعن القاسم بن محمد أنَّ النبي ع لما توفي اجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادَةَ، فأتاهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح. قال: فقام الحباب بن المنذر - وكان بدرياً - فقال: مذًا أمير ومنكم أمير، فبأ والله ما ننفس هذا الأمر عليكم أيها الرهط، ولكننا نخاف أن يليها - أو قال يليه - أقوام قتلنا آباءهم وإخوتهم، فقال له عمر: إذا كان ذلك فمتُّ رُلُ استطعت، فقال أبو بكر: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، وهذا الأمر بيننا وبينكم نصفين، كقدَّ الأبلُمة - يعني الحوصة - فبايع أول الناس بشير بن سعد أبو النعمان⁽²⁾.

وينبغي أن نلاحظ هنا قول البخاري: فأخذ عمر بيده فبايعه الناس، أي أن بيعته كانت عامة.

ذكر الإمام الطبري في حديث طويل له رواه بسنده، أنه لما قبضَ النبي ع يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول سنة "11هـ" اجتمعت الأنصار في سقيفة بني ساعدة وقالوا: نولي هذا الأمر بعد محمد ع سعد بن عبادَةَ، وأخرجوه إليهم وهو مريض، وأخذوا يتداولون في الأمر وفيما يقولونه للمهاجرين.

وأتى عمر الخبر فأقبل إلى منزل النبي ع، فأرسل إلى أبي بكر وكان في الدار هو وعلي بن أبي طالب - في شغل بجهاز الرسول ع - أن اخرج فقد حدث أمر لا بُدَّ لك من حضوره، فخرج إليه فقال له عمر: أما علمت أن الأنصار قد اجتمعت في سقيفة بني ساعدة يريدون

(1) صحيح البخاري، كتاب الخلافة، باب "وجوب إقامة خليفة"، 81/1.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

أن يولوا هذا الأمر سعد بن عبادَةَ، وأحسنهم مقالة من يقول: مِثْلًا أمير
ومن قريش أمير؟

فخرجوا إليهم ولقيا أبا عبيدة بن الجراح في الطريق، فصحبهما إلى
اجتماع الأنصار، وأراد عمر أن يتكلم كلاماً رآه من قبل، فقال له أبو
بكر رويداً حتى أتكلم، فبدأ أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إنَّ
الله بعث محمداً رسولاً إلى خلقه، وشهيداً على أمته، ليعبدوا الله
ويوحده، وهم يعبدون من دونه آلهة شتى، ويزعمون أنها لهم عنده
شافعة، وإنما هي حجر منحوت وخشب منجور، ثم قرأ: ﴿وَيَعْبُدُونَ

مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ

﴿(1)﴾ وقالوا ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ ﴿(2)﴾.

فعظم على العرب أن يتركوا دين آبائهم، فجعل الله المهاجرين
الأولين من قومه بتصديقه والإيمان به، والمواساة له، والصبر معه،
على شدة أذى قومهم لهم وتكذيبهم إياهم، وكل الناس لهم مخالف... فهم
أول من عبد الله في الأرض، وأمن بالله وبالرسول، وهم أولياؤه
وعشيرته، وأحق الناس بهذا الأمر من بعده، ولا ينازعهم ذلك إلا
ظالم.

وأنتم يا معشر لأنصار من لا ينكر فضلهم في الدين ولا سابقتهم
العظيمة في الإسلام رضيكم الله أنصاراً لدينه ورسوله، وجعل إليكم
هجرتهم، وفيكم جلة أزواجه وأصحابه، فليس بعد المهاجرين الأولين
عندنا بمنزلتكم، فنحن الأمراء وأنتم الوزراء، لا تفتاتون في مشورة
ولا نقضي دونكم الأمور.

(1) سورة يونس، الآية (18).

(2) سورة الزمر، الآية (3).

ثم قام الحباب بن المنذر فتكلم طالباً من الأنصار أن يملكو عليهم أمرهم، فإنه لن يجترئ مجترئ على خلافهم، وإنَّ الناس لن يصدروا إلا عن رأيهم، لأنهم أهل العز والثروة، وألوا العدد والمنعة، وذووا البأس والنجدة ثم قال: أبى هؤلاء إلا ما سمعتم، فمداً أمير ومنكم أمير. فما كان من عمر إلا أن ردَّ عليه: هيهات لا يجتمع اثنان في قرن⁽¹⁾، والله لا ترضى العرب أن يؤمروكم ونبههم من غيركم، لكن العرب لا تمتنع أن تولي أمرها من كانت النبوة فيهم وولى الأمر منهم، ولنا بذلك على مدى من أتى من العرب الحجَّة الظاهرة والسلطان المبين، من ذا ينازعنا سلطان محمد وإمارته؟! ونحن أولياؤه وعشيرته، إلا مدل باطل، أو متجانب لإثم، أو متورط في هلكة.

قرَدَ الحباب على مقالة عمر رداً شديداً، ولكن البحث العلمي يقضينا الإتيان بنصه وذلك إذ يقول: "يا معشر الأنصار املكو على أيديكم، ولا تسمعوا مقالة هذا وأصحابه فيذهبوا بنصيبكم من هذا الأمر، فإن أبوا هذا ما سألتموه فأجلوهم عن هذه البلاد، وتولوا عليهم هذه الأمور، فأنتم - والله - أحق بهذا الأمر منهم، فإنه بأسيا فكم دان لهذا الدين من دان ممن لم يكن يدين، أنا جذيلها⁽²⁾ المحكك وعذيقها⁽³⁾ المرجَّب⁽¹⁾، أما والله إن شئتم لنعيدها جذعة.

(1) القرن: الحبل يُد به البعيران معاً. انظر: المصباح المنير، ص 297، تأليف العلامة أحمد بن

محمد بن علي الفيومي، دار الحديث، القاهرة، ط/1، 1421هـ، 2000م.

(2) الجذيل: أصل الشجرة القائم، وكانت الإبل الجربي تحك جسدها فيه. انظر: ابن فارس، مجمل اللغة، ص 125، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 1414هـ، 1994م، بدون رقم طبعة العذيق: سباطة اليلح بالنخلة. المرجَّب: الذي يحافظ عليه أصحابه فيبنون حوله بناء لدعمه. والمراد من التشبيه بها أن المتكلم عظيم بين قومه وأنه سديد الرأي يستشار في المسائل العظيمة.

(3) العذيق: العذق (بالفتح) النخلة بحملها عند أهل الحجاز، وعذيقها مصغر عذق، تصغير تعظيم. والعذق (بالكسر) العرحون بما فيه من الشماريح أبو الفيض السيد محمد مرتضى الحسين

فقال عمر: إذاً يقتلك الله. قال: بل إياك يقتل. فقال أبو عبيدة: يا معشر الأنصار، إنكم أول من نصر وآزر، فلا تكونوا أول من بدّل وغير.

ثم قام بشير بن سعد من الأنصار - وهو أبو النعمان بن بشير - فقال: يا معشر الأنصار إنّنا والله لأنّ كنا أولي فضيلة في جهاد المشركين وسابقة في هذا الدين ما أردنا به إلاّ رضا ربنا، وطاعة نبينا والكبح لأنفسنا، فما ينبغي لنا أن نستطيل على الناس بذلك، ولا نبتغي به من الله عرضاً، فإنّ الله ولي المنّة علينا بذلك، ألاّ محمداً من قريش، وقومه أحقّ به وأولى، وأيم الله لا يراني الله أنازعهم هذا الأمر أبداً، فاتقوا الله، ولا تخالفوهم، ولا تنازعوهم.

فقال أبو بكر: هذا عمر وهذا أبو عبيدة فأيهما شئتم فبايعوا، فقالوا: لا والله لا نتولى هذا الأمر عليك، فإنك أفضل المهاجرين وثاني اثنين إذ هما في الغار، وخليفة رسول الله ع أفضل دين المسلمين، فمن ذا ينبغي له أن يتقدمك أو يلي هذا الأمر عليك، أبسط يدك نبايعك.

فلما ذهبوا إليه لبايعاه سبقهما إليه بشير بن سعد فبايعه، ثم قام إليه الأوس جميعاً فبايعوه، وذلك حيث رأوا ما صنع بشير وما تدعو إليه قريش وما تطلب الخزرج من تأمير سعد بن عبادة، وبهذا انكسر الأمر على سعد بن عبادة وعلى الخزرج جميعاً.

الواسطي الزبيدي: تاج العروس من جواهر القاموس: 319/13، تحقيق علي شيري، دار

الفكر، بيروت

(1) المرّجّب: الذي يحافظ عليه أصحابه فينبون حوله بناء لدعّمه. انظر: المصباح المنير، ص

133، مرجع سابق. والمراد من التشبيه بها أنّ المتكلم عظيم بين قومه وأنه سديد الرأي

بمستشار في المسائل العظيمة

ثم أقبلت "أسلم" بجماعتها حتى ضاقت بهم السكك فبايعوا أبا بكر ثم أقبل الناس من كل جانب فبايعوه أيضاً⁽¹⁾. وكان بعد ذلك أن جلس للناس فبايعوه جميعاً ومنهم علي بن أبي طالب ابن عم الرسول وزوج ابنته، فإنه أقبل على البيعة راضياً حين رأى أن كلمة المهاجرين والأنصار قد اجتمعت عليه، فلم يرض لنفسه أن يخالف ما أجمع عليه المسلمون⁽²⁾.
 لئلا الإمام علياً لم يتخلف عن البيعة ستة أشهر، ثم بايع مكرهاً بعد تهديد سيدنا عمر π على الرغم مما يقوله بعض الرواة، ولكنه - كما قلنا - بايع كما بايع غيره حين عرف اجتماع المسلمين على بيعة الصديق، لأنه ما كان ليرضى أن يخالف ما رضيه المهاجرون والأنصار جميعاً⁽³⁾.

وهكذا تمت بيعة أبي بكر العامة، وإن قال عمر: إن بيعة أبي بكر كانت فلتتوقى الله شرها". وذلك لأنها لم تكن في أول أمرها عن تشاور هادئ، ولكن المسلمين لم يترددوا فيها، بل أقبلوا عليها بعد أن وضح الأمر لهم راضية بها قلوبهم طيبة بها نفوسهم، وفيها كان الخير العام للأمة الإسلامية جميعاً⁽⁴⁾.

المبحث الثاني

مرحلة تولية عمر بن الخطاب

(1) الطبري، تاريخ الأمم والملوك، 41-37/4، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1407هـ، 1987م.

(2) انظر: الطبري، مرجع سابق، 26/4، 27.

(3) الثقافة والتقاليد الإسلامية، سميح عاطف الزين، ص 588.

(4) د. محمد يوسف موسى: نظام الحكم في الإسلام، ص 98.

يقول الرسول ﷺ في الفاروق: (إنَّ الله ضرب الحق على لسان عمر وقلبه)⁽¹⁾ ويقول أيضاً: (لقد كان فيمن قبلكم محدثون - أو "ملهمون" في رواية أخرى فإنَّ كان في أمي فعمر)⁽²⁾.
ومن هذا نعلم أيَّ منزلة كانت لسيدنا عمرؓ لدى رسول الله ﷺ، وقد استحق هذه المنزلة لإصابته الحق، وشجاعته في الدفاع عن الدين وانتصاره له، وإخلاصه للإسلام والمسلمين.
لهذا كانت الأنظار تتطلع إليه في كل حال، يطلب رأيه في مشكلات الأمر في حياة النبي ﷺ وخلافة الصديق الذي كان وزيراً له يعينه على ما حمله من أمور المسلمين.

ولما أحسَّ أبو بكرؓ أنَّه يلقى ربه جمع الناس وقال لهم: "إنه قد نزل بي ما ترون، ولا أظنني إلا ميتاً لما بي من المرض، وقد أطلق الله إيمانكم من بيعتي، وحلَّ عنكم عقدي، ورَعَّ عليكم أمركم، فأمرُّوا عليكم من أحببتهم، فإنكم إنَّ أمَّرتم في حياتي كان أجدر ألا تختلفوا بعدي"⁽³⁾.

ولما لم يجمع المسلمون على إسناد الأمر لواحد منهم؛ رجعوا إلى سيدنا أبي بكرؓ ووكلوه في أن يختار لهم من يرى منه الخير لهم وللدن، فطلب إمهاله حتى ينظر الله ولدينه ولعباده، وحينئذٍ مَدَّ استشارته لأولي الرأي وكبار الصحابة، فجعل يدعوهم واحداً بعد الآخر ليقف على آرائهم في هذا الأمر الجلل، وهنا نترك الحديث لابن سعد إذ يقول: "إنَّ أبا بكر لما استعز به - اشتد به المرض - دعا عبد الرحمن بن عوف فقال: أخبرني عن عمر بن الخطاب، فقال عبد

(1) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب 'مناقب عمر ابن الخطَّاب'، ج/1، ص 388.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) ابن الحوزي: سيرة عمر بن الخطاب، ص 44.

الرحمن: ما تسألني عن أمرٍ إلاّ وأنت أعلم به مني فقال أبو بكر: إنّ ، فقال عبد الرحمن: هو والله أفضل من رأيك فيه.

ثم دعا عثمان بن عفان فقال: أخبرني عن عمر، فقال: أنت أخبرنا به فقال: على ذلك يا أبا عبد الله، فقال عثمان: اللهم علمي به أنّ سريرته خير من علانيته، وأنه ليس فينا مثله، فقال أبو بكر: يرحمك الله، والله لو تركته ما عدوتك.

وشاور معهما سعيد بن زيد أبا الأعور وأسيد بن حضير، وغيرهما من المهاجرين والأنصار (رضي الله عنهم جميعاً)، فقال أُسيد: "اللهم أعلمه الخيرة بعدك، يرضى للرضى ويسخط للسخط، الذي يسرُّ خير من الذي يعلن، ولا يلي هذا الأمر من أحد أقوى عليه منه"⁽¹⁾.

ويذكر الطبري أنه لما سأل عبد الرحمن بن عوف عن رأيه في عمر (رضي الله عنهما) قال: "يا خليفة رسول الله، هو والله أفضل من رأيك فيه، رجل ولكن فيه غلظة، فقال أبو بكر: ذلك لأنه يراني رقيقاً، ولو أفضى الأمر إليه لترك كثيراً مما هو عليه، ويا أبا محمد قد رمقته فرأيتني إذا غضبت على الرجل في الشيء أراني الرضا عنه، وإذا لنت به أراني الشدة عليه، لا تذكر يا أبا محمد مما قلت لك شيئاً"⁽²⁾.

كما يذكر أنّ الصديق بعد أن استشار أيضاً سيدنا عثمان بن عفان وعرف رأيه في سيدنا عمر قال له: "لو تركته ما عدوتك وما أدري لعله تاركه والخيرة له لأّ يلي من أموركم شيئاً، ولوددتُ أنّي كنت خلواً من أموركم، وأنّي كنت فيمن مضى من سلفكم، ويا أبا

(1) الطبقات الكبرى، 122/3.

(2) د. محمد موسى: نظام الحكم في الإسلام، ص 100.

عبد الله لا تذكرنَّ مما قلتُ لك من أمر عمر ولا مما دعوتك له شيئاً" (1).

هذا ثم يذكر ابن سعد بعد ما نقلناه عنه أنفاً أن بعض الصحابة سمعوا بدخول عبد الرحمن وعثمان على أبي بكر وخلوتهما به، وأنه استقر رأيه على استخلاف عمر، فدخلوا عليه وقال قائل منهم: "ما أنت قائل لربك إذا سألك عن استخلافك لعمر علينا وقد ترى غلظته؟ فقال أبو بكر ر: "أجلسوني أبا لله تخوفوني؟ خاب والله من تزود من أمركم بظلم، أقول: استخلفت عليهم خير أهلك، أبلغ عني ما قلت لك من وراءك" (2).

ويظهر أن هذين اللذين دخلا على أبي بكر هما علي وطلحة (رضي الله عنهما)، فقد روى ابن سعد في موضع آخر من كتابه الكبير عن السيدة عائشة - رضي الله عنها - قال: "لما حضرت أبا بكر الوفاة استخلف عمر، فدخل عليه علي وطلحة فقالا: من استخلفت؟ قال: عمر، قالوا: فماذا أنت قائل لربك؟ قال: أبا لله تفرقاني؟ لأننا أعلم بالله وبعمر منكما، أقول استخلفت عليهم خير أهلك" (3).

على أنه يؤخذ من الطبري أن الذي دخل على الصديق واعترض على استخلافه عمر هو أبو طلحة، فقد روى عن أسماء بنت عميس وكانت إحدى زوجتيه في الإسلام، أنها قالت: دخل طلحة بن عبيد الله على أبي بكر، فقال: استخلفت على الناس عمر وقد رأيت ما يلقي الناس منه وأنت معه، فكيف إذا خلا بهم، وأنت لاق ربك فسائلك عن رعيتك؟! ر

(1) تاريخ الأمم والملوك، 51/4.

(2) طبقات ابن سعد، ج/3، ص 180.

(3) تاريخ الطبري، ج/4، ص 51.

فقال أبو بكر وكان مضطجعاً : "أجلسوني"، فأجلسوه فقال لطلحة
 ح: "أبالله تفرقني - أو أبالله تخوفني؟! - إذا لقيت الله ربي فسألني قلت:
 استخلفت على أهلك خير أهلك".

وبعد ذلك يروي الطبري أنّ أبا بكر بعد أن تمت استشارته لمن
 رأى استشارتهم في هذا الأمر الجلل، دعا عثمان خالياً فقال له: اكتب
 بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة إلى
 المسلمين، أما بعد، قال: ثم أغمي عليه فذهب عنه، فكتب عثمان: أما
 بعد، فإنني قد استخلفتُ عليكم عمر بن الخطاب ولم ألكم خيراً، ثم أفاق
 أبو بكر فقال: أقرأ عليّ فقرأ عليه، فكبر أبو بكر وقال: أراك خفت أن
 يختلف الناس لُ افتلنت نفسي في غشيتي؟ قال: نعم، قال: جزاك الله
 خيراً عن الإسلام وأهله، وأقرأها أبو بكر ح(1).

ومهما يكن من أمر فقد أشرف أبو بكر ح على الناس وأسماء بنت
 عُميس تمسكه فقال: أترضون بمن استخلفتُ عليكم؟ فإنني والله ما
 ألوت من جهد الرأي ولا وليت ذا قرابة، وإنني قد استخلفتُ عمر بن
 الخطاب فاسمعوا له وأطيعوا". فقالوا: "سمعنا وأطعنا".

ثم أمر أبو بكر عثمان فخرج إلى الناس ومعه عمر وأسيد بن
 سعيد القرظي فقال عثمان للناس: أتبايعون لمن في هذا الكتاب؟ فقالوا:
 نعم، وقال بعضهم - وهو علي -: قد علمنا به وهو عمر، وأقروا بذلك
 جميعاً ورضوا به وبايعوا(2).

وذكر ابن سعد بعد هذا أنّ أبا بكر دعا عمر خالياً بعد أن تمّت له
 البيعة على هذا النّحو، فأوصاه بما أوصاه به، ثم خرج من عنده، فرفع
 أبو بكر يديه مدّاً فقال: اللهم إني لم أرد بذلك إلاّ صلاحهم، وخفتُ
 عليهم الفتنة فعملتُ فيهم بما أنت أعلم، واجتهدتُ لهم رأيي فوليتُ

(1) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(2) ابن سعد، 200/3.

عليهم خيرهم وأقواهم عليهم وأحرصهم على ما أرشدهم، وقد حضرني من أمرك ما حضر فاخلفني فيهم، فهم عبادك ونواصيهم بيديك، أصلح لهم واليهم، واجعله من خلفائك الراشدين، يتبع هدي نبي الرحمة وهدي الصالحين بعده وأصلح له رعيتَه"⁽¹⁾.

هكذا تولى عمر بن الخطاب إمارة المؤمنين ورياسة دولة العرب والمسلمين، بعد أن استشار فيه أبو بكر أولي الرأي من المهاجرين والأنصار، وبعد أن رضي به المسلمون جميعاً وبايعوه ببيعة عامة. وهنا ينبغي أن نشير إلى رأي مستشرق ناقد معروف، هو يوليوس فلهوزن، وهو رأي عجيب محض في الخطأ، إذ يقول بعد أن تكلم عن ولاية أبي بكر وعمر الخلافة: "وكان أبو بكر وعمر يعلمان أنهما لم يتوليا الخلافة بفضل حق شرعي، بل من طريق الاغتصاب، وهما لم يستطيعا أن يسبغا على رياستهما التي كانت غير شرعية في أول الأمر ثوباً شرعياً إلا فيما بعد..."⁽²⁾ إلى آخر ما قال.

ونحن لا ندري كيف يرضى باحث منصف متجرّد كما هو معروف عنه لنفسه أن يصدر هذا الحكم الجائر، هذا الحكم الذي يكذبه الواقع والتاريخ الصحيح، بعد ما رأينا اجتماع المسلمين على خلافة أبي بكر، وبعد ما عرفناه من أن العهد إلى عمر كان بعد مشاورة أولي الرأي من المهاجرين والأنصار، ثم تمت بعد ذلك بيعة العامة منهم ومن سائر المسلمين⁽³⁾.

وأخيراً علينا أن نلاحظ هنا أن الخليفة السابق أعلن للمسلمين أن الله نزع بيعته من أعناقهم، وطلب منهم أن ينظروا في تأمير واحد منهم عليهم بعده، وسنرى بعد الكلام عن مراحل بيعة عثمان ثم علي

(1) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(2) تاريخ الدولة العربية، نقله من الألمانية إلى العربية د. محمد عبد الهادي أبو ريده، ص 34.

(3) د. محمد يوسف موسى: نظام الحكم في الإسلام، ص 103.

بعده ما لكلام أبي بكر هذا من مغزى عظيم ودلالة واضحة في أنَّ العهد من الخليفة السابق لا يكون وحده الطريق لتولية الخلافة لمن يعهد إليه، وأنَّ هذا العهد ليس إلاَّ ترشيحاً لمن يراه.

المبحث الثالث

مرحلة تولية عثمان بن عفان ع

هنا لا تجدنا أمام عهد من الخليفة القائم لمن يخلفه في رئاسة الدولة الإسلامية، ولكن تجدنا أمام طريقة أخرى لاختيار الخليفة، وهي طريقة جديدة تعتمد كل الاعتماد على الشورى لاختيار الأصلح لدين الله وولاية أمور الأُمَّة.

وذلك بأنَّ عمر بن الخطَّاب ع كان يسألوه وهو صحيح أن يستخلف فيأبى، ثمَّ سعد المنبر يوماً فتكلَّم بكلمات وقال: إنَّ ميتُ فأمركم إلى هؤلاء الستة الذين ما فارقوا رسول الله ع وهو عنهم راضٍ وذكرهم، وهم: علي، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف، وعثمان بن عفان، وطلحة بن عبيد الله، وسعد بن أبي وقاص⁽¹⁾.

فلما طعنه العبد أبو لؤلؤة بخنجره المسموم أواخر شهر ذي الحجة في السنة الثالثة والعشرين من الهجرة وأيقن هو ومنَّ حوله بالموت طلب إليه أن يعهد لمن يراه خيراً للإسلام والمسلمين فقال فيما قال كما يذكر الطبري⁽²⁾: "إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني - يريد أبا بكر - وإن أترك فقد ترك من هو خير مني - يريد الرسول ع - ولن يضيع الله دينه".

(1) الطبقات الكبرى، 61/3.

(2) تاريخ الأمم والملوك، 34/5.

ثم قال: ما أريد أن أتحمّلها حياً وميتاً ، عليكم بهؤلاء الرهط الذين قال رسول الله ﷺ إنهم من أهل الجنة، سعيد بن عمرو بن نفيل منهم ولست مدخله، ولكن الستة: علي وعثمان ابنا عبد مناف، وعبد الرحمن وسعد خالا رسول الله ﷺ، والزبير حواري رسول الله وابن عمته، وطلحة الخير بن عبيد الله، فليختاروا منهم رجلاً ، فإذا ولوا والياً فأحسنوا مؤازرته وأعينوه". كما أمر أن يحضرهم عبد الله في الاجتماع للتشاور على ألا يكون له من الأمر شيء.

فلما أصبح دعا الخمسة الأولين - إذ كان طلحة غائباً - وقال لهم: "إني نظرت فوجدتكم رؤساء الناس وقادتهم، لا يكون هذا الأمر إلا فيكم وقد قبض رسول الله ﷺ وهو عنكم راضٍ ، إني لا أخاف الناس عليكم إن استقمتم، ولكني أخاف عليكم اختلافكم فيما بينكم فيختلف الناس، انهضوا إلى حجرة عائشة بإذن منها فتشاوروا واختاروا رجلاً منكم. ثم قال: "لا تدخلوا حجرة عائشة، ولكن كونوا قريباً منها". ووضع رأسه وقد نزفه الدم، فدخلوا ففتنوا".

وهنا يذكر المؤرخون ما وضعه عمر من النهج القويم الحكيم حتى لا تنفرك الكلمة وليصلوا في مدة ثلاثة أيام إلى اختيار من يتولى أمر المسلمين.

ومن هؤلاء ابن سعد إذ روى أن سيدنا عمر دعا أصحاب الشورى وقال لهم: تشاوروا في أمركم فإن كان اثنان واثنان فارجعوا في الشورى وإن كان أربعة واثنان فخذوا طرفاً - جانب الأكثر، وإن اجتمع رأي ثلاث وثلاثة فاتبعوا طرف عبد الرحمن بن عوف واسمعوا وأطيعوا"⁽¹⁾.

(1) طبقات ابن سعد، 3/59.

وكذلك روى أيضاً بعد هذا أنه لما طُعِنَ قال: ليصل لكم صهيب ثلاثاً وتشاوروا في أمركم، والأمر إلى هؤلاء الستة فمن بخل أمركم - أي خالفكم - فاضربوا عنقه"⁽¹⁾.

ثم أرسل إلى أبي طلحة قبل أن يموت بساعة فقال: "يا أبا طلحة كن في خمسين من قومك من الأنصار مع هؤلاء نفر أصحاب الشورى، فلا تتركهم يمضي اليوم الثالث حتى يؤمروا أحدهم، اللهم أنت خليفتي عليهم".

كما ذكر المؤرخون أيضاً ما كان منهم حين اجتمعوا حتى انتهوا إلى اختيار سيدنا عثمان وبيعته"⁽²⁾.

ونحن نختار أولاً ما ذكره الإمام البخاري في صحيحه، إذ يذكر بسنده أن المسور بن مخرمة أخبره أن الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا، فقال لهم عبد الرحمن بن عوف: لست بالذي أنافسكم في هذا الأمر ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم". فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن، وحينئذ مال الناس عليه يشاورونه.

فلما كانت الليلة الثالثة التي بويع عثمان صباحها قال المسور: "طرقني عبد الرحمن بعد هجع من الليل فضرب الباب حتى استيقظت، فقال: أراك نائماً، فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث بكثير نوم، انطلق فادع لي الزبير وسعداً، فدعوتهما له فشاورهما وفي رواية فسارَّهما.

ثم دعاني فقال: أع ليّ علياً، فدعوته فناجاه حتى إبهار الليل، ثم قام علي من عنده وهو على طمع، وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئاً، ثم قال: ادع لي عثمان، فدعوته فناجامحتي فرَّق بينهما المؤذن بالصبح.

(1) د. محمد يوسف موسى: نظام الحكم في الإسلام، ص 105.

(2) تاريخ الطبري، 13/5.

فلما صلَّى الصبح واجتمع بأولئك الرهط عند المنبر أرسل إلى من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد وكانوا قد وافوا تلك الحجة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال: أما بعد، يا عليّ إنني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلنَّ على نفسك سبيلاً، وقال لعثمان: أبايعك على سُدَّة الله ورسوله والخليفين من بعده، فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون.

هكذا روى البخاري قصة أهل الشورى والعقد والحل، باختصار هذا ومن البديهي أن يكون الطبري المؤرخ قد تناول هذه المسألة بتفصيل وافٍ أكثر مما فعله البخاري إمام المحدثين، ولذلك لا نرى بَدْءاً من أن نعرف كيف كانت الشورى كما قصَّها علينا هذا المؤرخ⁽¹⁾.

إنه يقول: "فلما دفن عمر جمع المقداد أهل الشورى في بيت المسور بن مخرمة - ويقال: في بيت المال، ويقال: في حجرة عائشة بإذنها - وهم خمسة، معهم ابن عمر وطلحة غُثب وأمروا أبا طلحة أن يحجبهم.

وجاء عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة فجلسا بالباب، فحصبهما سعد وأقامهما، وقال: تريدان أن تقولا: حضرنا وكنا في أهل الشورى؟

وتنافس القوم في الأمر وكثر بينهم الكلام، فقال أبو طلحة: "أنا كنت لأن تدافعوها أخوف مني لأن تنافسوها، لا والذي ذهب بنفس عمر لا أزيدكم على الأيام الثلاثة التي أمرتم، ثم أجلس في بيتي فانتظر ما تصنعون".

فقال عبد الرحمن: أياكم يخرج منها نفسه ويتقلدها على أن يوليها أفضلكم؟". فلم يجبه أحد، فقال: فأنا انخلع منها، فقال عثمان: أنا أول

(1) تاريخ الأمم والملوك، 36/5.

من رضي فإني سمعت رسول الله ع يقول: أمين في الأرض أمين في السماء، فقال القوم: قد رضينا، وعلي ساكت.
فقال: "ما تقول يا أبا الحسن؟ قال: عطني موثقاً لتوثرنَّ الحق، ولا تتبع الهوى، ولا تخص ذا رحم، ولا تألو الأُمَّة".

فقال: أعطوني موثيقكم على أن تكونوا معي على من بدّل وغوّ، وأن ترضوا من اخترت لكم، عليّ ميثاق الله ألا أخص ذا رحم لرحمه، ولا آلو المسلمين".

فأخذ منهم ميثاقاً وأعطاهم مثله، وقال لعلي: "إنك تقول إنني أحق من حضر بالأمر لقرابتك وسابقتك وحسن أترك في الدين، ولم تبعد، ولكن أريت لو صوّفَ هذا الأمر فك فلم تحضر من كنت ترى من هؤلاء الرهط أحقّ بالأمر؟ قال: عثمان.

وخلا بعثمان فقال: تقول: شيخ من بني عبد مناف وصهر رسول الله ع وابن عمه ولي سابقة وفضل، لم تبعد، فلم يصرف هذا الأمر عني ولكن لو لم تحضر فأبيّ هؤلاء الرهط تراه أحق به؟ قال: عليّ.
فلقي عليّ سعداً فقال: اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام، إن الله كان عليكم رقيباً، أسألك برحم ابني هذا من رسول الله ع برحم عمي حمزة منك ألا تكون مع عبد الرحمن لعثمان ظهيراً فإني أدلي بما لا يدلي به عثمان".

ودار عبد الرحمن لياليه يلقي أصحاب رسول الله ومن وافى المدينة من أمراء الأجناد وأشرف الناس يشاورهم ولا يخلو برجل إلا أمره بعثمان.

حتى إذا كانت الليلة التي يستكمل صبيحتها الأجل أتى منزل المسور بن مخرمة بعد أبهار من الليل فأيقظه فقال: ألا أراك نائماً ولم أذق في هذه الليلة كثير غمض، انطلق فاع الزبير وسعداً، فدعاهما،

فبدأ بالزبير في مؤخر المسجد فقال له: خل ابني عبد مناف وهذا الأمر قال: نصيبي لعليّ .

ثم قال سعد: أنا وأنت كلاله فاجعل نصيبك لي فاختر قال: إن اخترت نفسك فنعم، وإن اخترت عثمان فعليّ أحب إليّ أيها الرجل بايع لنفسك وأربع على رؤوسنا، قال: يا أبا إسحاق إنني قد خلعت نفسي منها على أن اختار ولو لم أفعل وجعل الخيار إليّ لم أرد لها.

وأرسل المسور إلى عثمان، فكانا في نجيتهما حتى فرّق بينهما أذان الصبح، فلمّا صلوا الصبح جمع الرهط وبعض من حضره من المهاجرين وأهل السابقة والفضل من الأنصار وإلى أمراء الأجناد، فاجتمعوا حتى ازدحم وضاق المسجد بأهله، فقال: أئها الناس إن الناس قد أحبوا أن يلحق أهل الأمصار بأمصارهم وقد علموا من أميرهم، فقال سعيد بن زيد: إنّنا نراك لها أهلاً، فقال: أشيروا عليّ بغير هذا، فقال عمّار: إن أردت ألا يختلف المسلمون فبايع عليّاً، فقال المقداد بن الأسود: صدق عمّار، إن بايعت عليّاً قلنا: سمعنا وأطعنا⁽¹⁾.

فقال عبد الله بن أبي السرح: إن أردت ألاّ تختلف قريش فبايع عثمان، فقال عبد الله بن أبي ربيعة: صدق، إن بايعت عثمان قلنا: سمعنا وأطعنا.

وهنا شتم عماراً بن أبي السرح وقال: متى كنت تنصح المسلمين، ثم تكلم بنو هاشم وبنو أمية، فقال عمّار: إن الله عزّ وجلّ أكرمنا بنبيه وأعزنا بدينه، فلأى تصرفون هذا الأمر عن أهل بيت نبيكم؟ فقال رجل من مخزوم: لقد عدوت طورك يا ابن سمية، وما أنت وتأمّر قريش لأنفسها، فقال سعد بن أبي وقاص: "يا عبد الرحمن أفرغ قبل أن يفتتن الناس"⁽²⁾.

(1) أحكام القرآن لابن العربي، ج/2، ص 611.

(2) د. محمد يوسف موسى: نظام الحكم في الإسلام، ص 110.

فقال عبد الرحمن: إني قد نظرت وشاورت فلا تجعلنَّ أيها الرهط على أنفسكم سبيلاً ثم دعا علياً فقال له: عليك عهد الله وميثاقه لتعملنَّ بكتاب الله وسنة رسوله وسيرة الخليفين من بعده، قال: أرجو أن أفعل وأعمل بمبلغ علمي وطاقتي. ثم دعا عثمان فقال له مثل ما قال لعلي، قال: نعم، فبايعه.

وهنا يذكر الطبري أنَّ علياً حُ غُضب مما حصل وجابه عبد الرحمن بن عوف برأيه في أنَّه حابا عثمان، فقال له ابن عوف: "يا علي لا تجعل على نفسك سبيلاً، فإنِّي قد نظرت وشاورت النَّاس فإذا هم لا يعدلون بعثمان".

وفي الطبري أيضاً أنَّ طلحة قَمَّ المدينة في اليوم الذي بويع فيه عثمان، فقيل له يبيع عثمان، فقال إكل قريش راضٍ؟ قيل: نعم، فأتى عثمان فقال له عثمان: أنت على رأس أمرك إنَّ أبيت رددتها، قال: أتردها؟ قال: نعم، قال: أكل الناس بايعوك؟ قال: نعم، قال: قد رضيت لا أرغب عمَّا قد أجمعوا عليه وبايع (1).

ثم يذكر هذا المؤرخ بعد ذلك أنَّ النَّاس ازدحموا على عثمان يبايعونه، حتى غشوه عن المنبر، فصعد عبد الرحمن مقعد النبي ع من المنبر وأقعد عثمان على الدرجة الثانية فجعل النَّاس يبايعونه، وتلكاً

علي، فقال عبد الرحمن: ﴿فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا

عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (2) فرجع عليّ يشق الناس حتى بايع.

(1) تاريخ الأمم والملوك، 41-38/5.

(2) سورة الفتح، الآية (10).

هذا وقد يظن ظانٌ أنَّ في عقد سيدنا عبد الرحمن بن عوف البيعة لى سيدنا عثمان شيئاً من المحاباة له ومن الظلم لسيدنا علي، بل لى بعض المعرضين قد يظنون أنَّ هذه البيعة غير صحيحة. ومن أجل هذا أو ذاك رأينا من الخير أن نأتى برأى الباقلاني في هذه البيعة وملابساتها، وذلك إذ يقول في باب ذكر الدلالة على صحة عقد عبد الرحمن لعثمان بن عفان - رضي الله عنهما -⁽¹⁾: فإن قال قائل: ما الدليل على صحة عقد عبد الرحمن لعثمان؟ قيل له: الدليل على ذلك أنهم تشاوروا لياليَ وأياماً، ونظروا في أمرهم، ورضوا بعبد الرحمن أميناً ومشيراً في هذا الباب، وعلمنا ضرورة أنه عقد لعثمان، وأنَّ لباقيين منهم ومن سائر الأُمَّة انقادوا لعثمان وخاطبوه بأمر المؤمنين، وعثمان بصفة من يصلح العقد له والعهد إليه، وعبد الرحمن في فضله وذُبله وسابقته وعلمه، وما لا حاجة لنا إلى الإطالة في ذكره من فضائله، ممَّن يصلح لعقد هذا الأمر، بل هو من جملة أهل الحل والعقد.

وقد ظهر من تبرُّئه منها وزهده فيها مع كونه مرضياً عندهم وعند سائر الأُمَّة، ما يدلُّ على قوة إيمانه وشدة خوفه وحذره وعظيم مناصحته للأُمَّة، فهو أبعد الناس عن التهمة في هذا الباب، وأشدَّهم إثارةً وتوخياً لأداء الأمانة وحسن النظر للأُمَّة، هذا معلوم من حاله وفعله وما بعد ذلك من الروايات التي لا تليق بما وصفناه ملغاة مطرحة.

فإن قالوا: أفليس قد روى أنَّ علياً قال لعبد الرحمن لما عقد لعثمان: "أعذر هذا يا عبد الرحمن وأنكر ما كان منه؟".

(1) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، ص 208 وما بعدها.

قيل لهم: هذه من الوسوس وحديث النَّفس، لأنَّ المعلوم الذي لا شك فيه مبايعة علي لعثمان، وتصرُّفُه معه وإقامته الحدود بين يديه. وإنَّ قالوا: 'وكيف يكون عقد عبد الرحمن لعثمان صحيحاً، وقد عقد له على شرط تقليده في الأحكام لأبي بكر وعمر وما رُوِيَ عنه من أنَّه قال لعلي: لباع لك هذا الأمر على أنْ تحكم بكتاب الله وسنة الشيخين من بعده"، وأنَّ علياً قال: ليس مثلي مَنْ استظهر عليه، ولكن جئتُ رأْيي". وأتَّه عرض ذلك على عثمان فرضي بالشرط وضمنه وعقد له عليه، وقد اتفقنا على أنَّ التقليد من العالم لغيره حرام في الدين؟

يقال لهم: هذا الخبر أيضاً من أخبار الآحاد، وليس هو ممَّا يُعلم صحته ضرورة ولا بدليل، فإنَّ كان التقليد حراماً فإنَّ الصحابة قد كانت أعلم بذلك واتقى الله من أنْ تدخل في الحرام على غير إنكار له، وكان يجب على عليٍّ جمع امتناعه من قبول الشرط أنْ يقول: هذا حرام في الدِّين لا يحل فعله، وليس لنا أنْ نطعن على الصحابة شيئاً نضيفه إليهم لا نجيزه علينا بروايات الآحاد، فسقط أيضاً التعلق بهذه الروايات.

وقد يمكن أيضاً إنَّ كانت هذه الرواية صحيحة -ألاً يكون عبد الرحمن أراد بسنة الشيخين اتِّباعهما على التقليد في الأحكام، وإنَّما أراد السيرة بالعدل والإنصاف، وألاً يكون قال ذلك أيضاً على شكٍ منه في أنَّ علياً سيحكم بالإصاف والعدل إنَّ صار الأمر إليه، وإنَّما قال ذلك على مذهب التقرير له والتأكيد والتبرئة له، ليقع الرضا من الجماعة، وتزول الفتنة ويستميل بذلك قلوب السامعين له.

فيكون عبد الرحمن مصيباً في اشتراطه وتقريره وتأكيد الأمر ويكون عليٌّ مصيباً في الامتناع منه، ويكون عثمان مصيباً أيضاً في

قبول الاشتراط لِمَا علمه من أنَّ عبد الرحمن ما قصد إلاَّ التأكيد والتقرير واشتراط السيرة بالعدل.

ويدلُّ على ذلك ويؤكدُه علمنا وعلم سائر النَّاس أنَّ أحكام أبي بكر وعمر في كثير من الفقهيات مختلفة، كتوريث الجد، والمفاضلة في العطاء من عمر، وتسوية أبي بكر بين النَّاس فيه، وغير ذلك، وأنَّ عثمان لا يمكنه ولا يجوز أنَّ يحكم بحكيميها المختلفين، فدلَّ ذلك على أنَّه إذا أراد اشتراط السيرة بالعدل والإنصاف⁽¹⁾.

المبحث الرابع

مرحلة تولية عليّ بن أبي طالب ع

ما أكبر الفرق بين الظروف التي وليَّ عليّ فيها الخلافة، وبين الظروف التي وليَّ فيها كلُّ من الثلاثة السابقين؟
ففي أمر أبي بكر ما كان إلاَّ يسير اختلاف ثم اجتمعوا على توليته، وفي عمر لم يكن خلاف البتة بعد أنْ عهدَ إليه الصديق عن مشورة ورضا من كبار المهاجرين والأنصار، وفي عثمان كان شمل الأُمَّة جميعاً أيضاً، وكان عمر قد وضع للمسلمين نظاماً للشورى، ثم اختار أهل الشورى من بينهم لولاية أمر المسلمين، وعلى إثر ذلك كانت البيعة العامَّة.

ولكن بالنسبة لعليّ ع نرى أنْ باب الشر قد فُتِحَ وذلك بالثورة التي ذهب ضحيتها سيدنا عثمان ع شهيداً، والتي يعرف التاريخ ما كان لها من آثار مشؤومة، ولذلك لم يُجمع المسلمون على اختيار الإمام عليّ ع

(1) فقه السيرة النبوية، محمد سعيد رمضان البوطي، ص 89.

بولاية أمر المسلمين عامة، ويتبيَّن هذا بوضوح من أقوال المؤرِّخين على اختلافهم في كثير من الدُّقُول التي تجدها في كتبهم⁽¹⁾.

يذكر ابن سعد في إجمال أنَّه لما قُتِلَ عثمان يوم الجمعة لثمانية عشرة ليلة مضت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، بُويع لعلي ابن أبي طالب بالخلافة بالمدينة، بعد يوم من مقتل عثمان، بايعه طلحة والزبير وجميع من كان بالمدينة من أصحاب الرسول ع.

ثم ذكر طلحة والزبير أنَّها بايعا مُكرهين، وخرجا من المدينة إلى مكة ثم من هذه إلى البصرة طالبين بدم سيدنا عثمان، فخرج عليٌّ إليهم والتقى بهم وبمن انضم إليهم من أهل البصرة وغيرهم "يوم الجمل" في جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين، وظفر بهم وقتل طلحة والزبير في هذه المعركة، ثمَّ انصرف عليٌّ إلى الكوفة.

ونجد في تاريخ الطبري تفصيلاً لِمَا ذكره ابن سعد من إجمالٍ وتحرييرٍ للقول في بيعة عليٍّ، متى وُيِّع، وكيف بويع، إنَّ كان لتحريير ذلك من سبيل.

إنَّه يروي بسنده أنَّ محمداً بن الحنفية قال: كنت مع أبي حين قُتِلَ عثمان ع، فقام فدخل منزله، فأتاه أصحاب رسول الله ع فقالوا: إنَّ هذا الرجل قد قُتِلَ، ولا بُدَّ للنَّاس من إمام، ولا نجد اليوم أحداً أحقُّ بهذا الأمر منك، ولا أقدم منك سابقاً من رسول الله ع.

فقال: لا تفعلوا فإني أكون وزيراً خيراً من أن أكون أميراً، فقالوا: لا والله ما نحن بفاعلين حتى نبايعك، قال: ففي المسجد، فإنَّ بيعتي لا تكون خفية ولا تكون إلاَّ عن رضا المسلمين.

(1) ابن سعد، 31/3، والطبري، 152/5.

فقال عبد الله بن عباس: فلقد كرهت أن يأتيَ المسجد مخافة أن يُشغَب عليه، وأبى هو إلاَّ المسجد، فلمَّا دخل، دخل المهاجرون والأنصار فبايعوه ثم بايعه النَّاس.

وإذاً فقد بويغ عليّ يوم مقتل عثمان - رضي الله عنهما - وفي نقلٍ آخر ساقه الطبري نرى أن البيعة كانت على رأس خمسة أيام من مقتل سيدنا عثمان، وذلك بعد أن فرمَّنها بنو أُمِّية وغيرهم إلاَّ من لم يجد للفرار سبيلاً.

فقد اجتمع أهل المدينة لهذا الأمر، فقال لهم أهل مصر: أنتم أهل الشورى وأنتم تعقدون الإمامة وأمركم عابر على الأُمَّة، فانظروا رجلاً تتصدَّبونه ونحن لكم تبع، فقال الجمهور: علي بن أبي طالب نحن به راضون.

على هذا النحو أو قريب منه تمت بيعة الإمام عليّ بالخلافة، فقد بايعه أهل المدينة إلاَّ من تركها منهم، وبايعه منهم طلحة والزبير وقد كانا من الستة الذين عيَّنتهم سيدنا عمر للشورى واختيار واحد منهم للخلافة بعد موته، بايعاه طائعين أو مكرهين، فقد جاء بهذا وذاك بعض الروايات التي ذكرها المؤرِّخون ومنهم الطبري.

كما بايعه كثير من المسلمين في مصر وغير مصر من البلاد الإسلامية، ولكن لم يبايعه أهل الشام الذين كان معاوية بن أبي سفيان يتزعَّمهم، إذ كانوا يتعللون بوجوب الثأر لسيدنا عثمان أولاً. وإذا كُذِّبنا أن الإمام عليّ لم يُجمع المسلمون على بيعته، فقد يتساءل البعض عن الدليل على صحة ولايته أمور المسلمين جميعاً؟

وهنا يترك الحديث للباقلاني إذ يقول (1): "فإن قال قائل: ما الدليل على إثبات إمامة عليّ وأنه أهل لما قام به وأُسِّد إليه ومُستحقُّ لإمامة

(1) التمهيد، ص 227

الأُمَّة؟ قيل له: الدَّليل على ذلك كمال خِلال الفضل واجتماعها له لأتَّه من السَّابِقين الأولين، ومِمَّنْ كُذِّرَ بلاؤُهُ وجهائُهُ في سبيل الله، وعَلَّمَ عاؤُهُ في الإسلام.

ولمَّا رُوِيَ فيه من الفضائل المشهورة عن النبي ع نحو قوله: (فَضَاكُم عَلِيٌّ، وَأَفْرَضَكُم زَيْدٌ)⁽¹⁾ مع العلم بأنَّ القضاء يشتمل على معرفة أبواب الحلال والحرام وأحكام الشرع وما يحتاج إلى عمله إمام الأُمَّة.

ونحو قوله ع: (حُبُّ عَلِيٍّ إِيْمَانٌ، وَبِغْضُهُ نِفَاقٌ)⁽²⁾، وقوله ع في خبير: (لَأُبْعِثَنَّ رِجَالًا فِرَارًا، يُحِبُّ اللهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولَهُ لَيْسَ بِفِرَارٍ)⁽³⁾، ودفع الراية إليه

وقوله ع: (مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ) بعد قوله (أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟)⁽⁴⁾ فأوجب من موالاته على باطنه وظاهره والقطع على طهارة سريرته، ما أثبتته لنفسه، وأعلمهم أنَّ عَلِيًّا نَاصِرٌ لِلْأُمَّةِ، مُجَاهِدٌ فِي سَبِيلِ اللهِ بظاهره وباطنه، لأنَّ المَوْلَىٰ يكون بمعنى النَّاصِرِ المُعِينِ باتِّفَاقِ أَهْلِ اللُّغَةِ.

ومن فضائله قوله ع في غزوة تبوك لَمَّا لَحِقَ بِهِ وَشَكَخَوْضُ النَّاسِ فِي شَأْنِهِ: (مَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ مَدِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ

(1) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الفضائل، باب "فضائل علي بن أبي طالب"، ص 529، حديث رقم (305).

(2) سنن ابن ماجه، كتاب ما جاء في حب علي وبغضه، ج/12، ص 220، حديث رقم (1203).

(3) أخرجه ابن ماجه في مقدمة السنن، باب في فضائل أصحاب رسول الله ع (فضل علي بن أبي طالب) ح/117 رقم 44.

(4) أخرجه ابن ماجه في مقدمة السنن، باب في فضائل أصحاب رسول الله ع (فضل علي بن أبي طالب) ح/121 رقم 45.

إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي⁽¹⁾، أَيِ إِدِّي اسْتَخْلَفَكَ عَلَى الْمَدِينَةِ كَمَا اسْتَخْلَفَ
مُوسَى أَخَاهُ هَارُونَ لَمَّا تَوَجَّهَ لِكَلَامِ رَبِّهِ مِنْ غَيْرِ بَغْضٍ وَلَا قَلِيٍّ.
فَهَكَذَا تَكَلَّمَ الْبَاقِلَانِي عَنِ فِضَائِلِ أُخْرَى كَثِيرَةٍ تُدْسَبُ إِلَى عَلِيِّ ع، ثُمَّ
قَالَ: وَبَعْدَ هَذِهِ الْخِصَالِ، وَدُونَ هَذِهِ الْفِضَائِلِ، يَصِلِحُ لِلْخِلَافَةِ مِنْ
اسْتِحْقَاقِ الْإِمَامَةِ⁽²⁾.

خاتمة

أهم النتائج:
وفي ختام هذا البحث يجب أن نلاحظ الحقائق التالية:
[1] أن الخليفة وكيل عن الأمة في حراسة الدين، والدفاع عنه،
وفي إدارة شؤون الدولة.
[2] أنه يستلم سلطانه أو سيادته من الأمة التي يمثلها والتي وكّلته
في القيام بمهام منصبه.
[3] أن عقد الوكالة مثله مثل سائر العقود، يقوم على إيجاب من
الأصيل وقبول من الوكيل.
[4] أن الوكيل يعزل بعزل مؤكّله، كما تنتهي وكالته بموته هو،
وكذلك ليس له أن يقيم غيره مقامه إلا برضا الأمة وموافقتها.
فإذا وضعنا هذه الحقائق تبين لنا أن تولية الخليفة لا يمكن شرعاً
وقانوناً أن يكون بمجرد عهد الخليفة القائم لأحد بعده حتى لو قبل منه
هذا الأخير، بل لا بُدَّ من رضا الأمة بهذا العهد، وبيعته لمن صدر
العهد إليه.

(1) أخرجه الترمذي في المناقب باب بدون ترجمة حديث رقم 3824 ج/5 ص 596.

(2) تاريخ عمر بن الخطاب، أبو الفرج عبد الرحمن بن الحوزي، ص 213.

وهكذا نرى من دراسة الوقائع التي تمت بها تولية كل من الخلفاء الراشدين الأربعة دراسة تحليلية، إنَّ تولية الخليفة لا تتم إلاً بالبيعة عن رضا واختيار، ولأنَّ عهد الخليفة السابق ليس إلاً ترشيحاً لمن يراه أهلاً للخلافة، فإنَّ وافقت الأمة على ترشيحه بايعوه، وإلاً كان لهم أن يبايعوا غيره⁽¹⁾.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم:

- [1] محمد بن سعد كاتب الواقدي، الطبقات الكبرى، أول تاريخ قومي للعرب، دار التحرير، القاهرة، 4/رمضان/1388هـ، 24/نوفمبر/1968م.
- [2] البخاري الجعفي، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة، صحيح الإمام البخاري، دار مطابع الشعب، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، لبنان.
- [3] البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط/3، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، 1987م.
- [4] صحيح الإمام البخاري لشرح فتح الباري: تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، دار الريان للتراث، ط/1، 1407هـ، 1986م.
- [5] موطأ الإمام مالك، تحقيق وتعليق الدكتور: تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، ط/1، 1412هـ، 1991م.

(1) د. محمد يوسف موسى: نظام الحكم في الإسلام، ص 120.

- [6] د. محمد يوسف موسي، نظام الحكم في الإسلام، راجع هذه الطبعة وحقق نصوصها حُسين يوسف موسي، ط/2، 1975م، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر.
- [7] سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، الخليفة الزاهد، تصنيف: الحافظ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي القرشي البغدادي (510-597هـ)، ضبطه وشرحه وعلق عليه: أ. نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، ط/1، 1404هـ، 1984م، بيروت، لبنان.
- [8] الإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج/2، راجعه وصححه وضبطه لجنة من العلماء الأجلاء، مطبعة الاستقامة بالقاهرة، شارع نوبار باشا/12، 1375هـ، 1939م.
- [9] أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تاريخ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، (242هـ-310هـ)، ج/1، تحقيق: أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف بمصر، 1990م.
- [10] د. السيد عبد العزيز سالم، تاريخ الدولة العربية، أستاذ التاريخ الإسلامي والحضارة، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر.
- [11] ت.ج. دي بور (T. J. De Boer)، تاريخ الفلسفة في الإسلام، جامعة أمستردام، نقله إلى العربية وعلّق عليه: د. محمد عبد الهادي أبو ريذة، ط/4 منقّحة ومهذّبة، القاهرة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1377هـ، 1957م.
- [12] أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، 1401هـ، 1981م، مطابع الشويخ "ديسبريس" تطوان، رقم الإيداع القانوني (1981/579م).

[13] ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، تحقيق: علي محمد البيجاوي، ط/2، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، دمشق، 1387هـ، 1967م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط/1، 1408هـ، 1988م.

[14] ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، السنن مع حاشية السندي، ط/2، دار الفكر، بيروت، لبنان.

[15] القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، دار العلم، ط/3، 1386هـ، 1966م.

[16] النووي: أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي (ت: 676هـ)، شرح النووي على صحيح مسلم، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت.

[17] الحافظ عماد الدين ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار الأندلس، حائل، ومكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، 1413هـ، 1993م.

[18] البوطي: محمد سعيد رمضان، فقه السيرة النبوية، ط/11، دار الفكر، بيروت، دار الفكر، سوريا، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، 1991م.

[19] العلامة: أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المصباح المنير، دار الحديث، القاهرة، ط/1، 1421هـ، 2000م.

[20] ابن فارس، مُجمل اللُّغة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، 1414هـ، 1994م، بدون رقم طبعة.

[21] أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تاريخ عمر بن الخطّاب، مطبعة التوفيق، الأدبية بمصر.

[22] سميح عاطف الزين، الثقافة والثقافة الإسلامية، دار الكتاب اللبناني ومكتبة المدرسة، بيروت، لبنان، 1403هـ، 1983م.

طُرق اختيار وتولية الخلفاء الرَّاشدين
الله أحمد

د. الناج إبراهيم دفع

[23] محمد بن سعد الواقدي، الطبقات الكبرى، دار التحرير،
القاهرة، 1388هـ، 1968م.

